الأحاديث التي حَكمَ بضعفها الإمام العيني في كتابه " نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار" "باب السلام في الصلاة " أنموذجا

د. عدي مصعب حسون الراوي

ملخص بحث

بعد حمد الله سبحانه والصلاة والسلام على رسول الله فقد ظهرت طائفة كبيرة من هذه الأمة الذين هم نجوم للدين، فدونوا التصانيف ونظروا في رواتها جرحاً وتعديلاً، وانقطاعاً ووصلاً. فكان من جملة أولئك الأئمة الأعلام: الإمام بدر الدين العيني، النـــابغة في العِلمْ، والذي عُرِفَ بكثرة تصانيفهِ. لذلك عقدتُ العزمَ على أن أقرأ سيرته وعلمه في الحديث، فقدر لي كتابه "نُخب الأفكار" الذي حكم فيه على أحاديث كتاب الإمام الطحاوي "شرح معاني الآثار" وقد وقع اختياري على الأحاديث التي ضعفها في "باب السلام في الصلاة" لأهمية هذا الموضوع ولكثرة الخلاف فيه بين العلماء وأن أتابعه فيها، ثم أجمع أقوال العلماء الموافقين والمخالفين للإمام العيني ثم أرجح بين الأقوال.

Abstract

After the praise of Allah and blessings and peace be upon the Messenger of Allah and his family and companions, a large group of this nation emerged who are the stars of religion, they wrote the classifications and looked at their narrators wounds, modified interruption and connected. Among these imams were the celebrity: Imam Badr al-Din al-'Eaini, the genius in science, which was known for his many classifications. I was determined to read his biography and his knowledge in the Hadith. His book "Nakhab Al-Afkar" was destined to me, in which he ruled on the hadiths of Imam al-Tahawi's book "sharh maani Al-Athar" In which I chose the Hadiths that he weakened in "Bab Al-Salam fi Al-Salah" because the importance this subject for the controversy between the scholars and follow his work in it, then I will gather the words of the scholars who agree and disagree with the Imam Al-Aini and then i chose the most likely among the sayings.

المقدمـــة

الحمد لله الذي وصف بالسلام، والصلاة والسلام على نبينا محمدﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد هيأ الله سبحانه وتعالى لحفظ السنة النبوية رجالاً أفذاذاً عظماء من الصحابة الكرام يحيطونها بالرعاية والعناية، لتبقى على مر العصور غضة طرية خالصة من الشوائب، فحفظوا عنه أقواله وأفعاله امتثالاً لأمرهِ، ثم سار التابعون على منهج الصحابة، جيلاً بعد جيل تلقوا ذلك عنهم، واستفادوا منهم، لكن دخل في ذلك قوم ليسوا من أهل هذا الشأن، فأخطأوا فيما نقلوا، وحرفوا، وربما وضعوا. فدخلت الآفة من هذا الوجه، واختلط الصحيح بالسقيم، ولهذا السبب ظهرت طائفة كبيرة من هذه الأمة الذين هم نجوم للدين، فدونوا التصانيف ونظروا في رواتها جرحاً وتعديلاً، وانقطاعاً ووصلاً. فكان من جملة أولئك الأئمة الأعلام: الإمام بدر الدين العيني، النـــابغة في العِلمْ، والقوة في الحفظ، الذي عُرِفَ بكثرة تصانيفهِ، لذلك عقدتُ العزمَ على أن أقرأ سيرته وعلمه في الحديث، فقدر لي كتابه "نُخب الأفكار" الذي حكم فيه على أحاديث كتاب الإمام الطحاوي "شرح معاني الآثار" وقد وقع اختياري على الأحاديث التي ضعفها وأن أتابعه فيها، ثم أجمع أقوال العلماء الموافقين والمخالفين للإمام العيني ثم أرجح بين الأقوال.

سبب اختيار الموضوع:

لأهميته، فهو يعد بحق موسوعة علمية ضخمة غزيرة بالعلوم الشرعية، ومن الأسباب أني وجدت في العراق بلدي من يسلم تسليمتين يجهر بها وهو الغالب، وهناك من يخفيها ولا يسلم، وهناك من يجهر بإحداهما دون الأخرى، فأردت أن يطمئن قلبي إلى ما يوافق السنة النبوية المطهرة.

منهجي في البحث:

عرض الحديث المراد دراسته من كتاب "شرح معاني الآثار" للإمام الطحاوي. ثم تخريج الحديث من كتب السنة. ثم الترجمة لرواة الحديث، ثم بيان مراتبهم من الجرح والتعديل. ولم أترجم للصحابة "رضي الله عنهم"، لأنهم كلهم عدول. ثم أحكم على سند الحديث، ثم أذكر حكم الإمام العيني على الحديث ثم أذكر أقوال العلماء الموافقين للإمام بعدها أقوال المخالفين، وكان منهجي عرض ودراسة مقارنة، ثم أقوم بالترجيح بين الأقوال.

وأما منهجي في ذكر المصادر فأذكر اسم المصدر مختصرا على اسم الكتاب لعدم تثقيل الهوامش ثم أذكر البطاقة كاملة في قائمة المصادر.

وقد قسمت البحث بعد المقدمة على مبحثين، وخاتمة:

أما المبحث الأول فقد كان في تعريف السلام عند العلماء وصيغته وحكمه.

أما المبحث الثاني فكان في باب السلام في الصلاة.

ثم الخاتمة: ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من النتائج.

المبحث الأول: تعريف السلام وصيغته وحكمه. ويشتمل على:

أولا: تعريف السلام لغة واصطلاحا:

السلام لغة:

المتتبع لمادة (سلم) في كتب اللغة يجد أن "سَلِمَ: السِّينُ وَاللَّامُ وَالْمِيمُ مُعْظَمُ بَابِهِ مِنَ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ ؛ ...، فَالسَّلَامَةُ: أَنْ يَسْلَمَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَاهَةِ وَالْأَذَى. وقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ هُوَ السَّلَامُ ؛ لِسَلَامَتِهِ مِمَّا يَلْحَقُ الْمَخْلُوقِينَ مِنَ الْعَيْبِ وَالنَّقْصِ وَالْفَنَاءِ"[١].

و" السَّلام يكون بمعنَى السَّلامة. وقول النّاس: السَّلام عليكم، أي: السَّلامةُ من اللهِ عَلَيْكم. وقيل: هو اسمٌ من أسماءِ اللهِ، وقيل: السَّلامُ هو اللهُ، فإذا قيل: السَّلامُ عليكم فكأنّه يقول: اللهُ فوقكم"[٢].

وقيل في "السلام عليكم" قولان:

"قال قوم: السلام: الله عز وجل. والمعنى: الله عليكم، أي على حفظكم، وقال قوم: السلام عليكم، معناه: السلامة عليكم؛ .... ويقال: السلام عليكم، من المسالمة، معناه: نحن سلم لكم"[٣].

وقيل: "معنى قوله: السلام عليك: أي سلم الله عليك تسليما وسلاما ومن سلم الله تعالى عليه فقد سلم من الآفات كلها"[٤].

وقيل: السَّلَام والتحية مَعْنَاهُمَا وَاحِد، ومعناهما السلاَمة من جَمِيع الْآفَات[٥].

والسَّلاَمُ: سَلَّمَ الْمُصَلِّي: خَرَجَ مِنَ الصَّلاَةِ بِقَوْلِهِ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ. وَسَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ: حَيَّاهُمْ بِالسَّلاَمِ، وَسَلَّمَ: أَلْقَى التَّحِيَّةَ[٦].

والمعنى الاصطلاحي عند العلماء لا يخرج عن المعنى المستعمل عند علماء اللغة.

---

١ – مقاييس اللغة ٣/٩٠.

٢ – العين ٧/٢٦٥.

٣ – الزاهر في معاني كلمات الناس ١/٦٤.

٤ – الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ص ٦٥.

٥ – ينظر: جمهرة اللغة ٢/٨٥٨.

٦ – ينظر: المصباح المنير ١/٢٨٦.

ثالثا: صيغته:

قال العلماء: والأكمل في السلام في الصلاة أن يقول عن يمينه ويساره: " السلام عليكم ورحمة الله " ولا يستحب خلاف ذلك، لأنه المشهور عن رسوله اللهﷺ [١].

ولأن "النبيﷺ كان يسلم من صلاته عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيسر"[٢].

وقال الإمام النووي: "والواجب تسليمة واحدة، وأما الثانية، فسنة لو تركها لم يضره، ثم الواجب من لفظ السلام أن يقول: السلام عليكم، ولا يجزئه خلافه على الأصح، وتبطل صلاته إن قاله عامدا عالما في كل ذلك، ولا يحصل التحلل من الصلاة بل يحتاج إلى استئناف سلام صحيح، ولو اقتصر الإمام على تسليمة واحدة، أتى المأموم بالتسليمتين"[٣].

وقال:" مذهبنا الواجب تسليمة واحدة ولا تجب الثانية وبه قال جمهور العلماء أو كلهم، وقال ابن المنذر أجمع العلماء على أن صلاة من اقتصر على تسليمة واحدة جائزة وحكى الطحاوي والقاضي أبو الطيب وآخرون عن الحسن بن صالح أنه أوجب التسليمتين جميعا وهي رواية عن أحمد وبهما قال بعض أصحاب مالك"[٤].

وذهب الحنفية والشافعية والحنابلة إلى أن الأكمل في التسليم في الصلاة أن يقول: السلام عليكم ورحمة الله، عن يمينه ويساره؛ لحديث ابن مسعود[٥]، وجابر بن سمرة[٦]، فإن قال: "السلام عليكم" ولم يزد يجزئه؛ لأن النبيﷺ قال: "تحليلها التسليم" [٧]والتحليل يحصل بهذا القول، وقال الحنابلة الأصح أنه لا يجزئه الاقتصار على: السلام عليكم، لأن الصحيح عن النبيﷺ أنه كان يقول: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته"، كما جاء في رواية أبي داود[٨]، وقال الشافعية: والأولى ترك " وبركاته " كما في أكثر الأحاديث. وصرح المالكية: بأن زيادة " ورحمة الله " لا يضر؛ لأنها خارجة عن الصلاة، وظاهر كلام أهل المذهب أنها غير سنة، وإن ثبت بها الحديث؛ لأنها لم يصحبها عمل أهل المدينة،

---

١ – ينظر: المغني ٣٩٥/١، والمجموع ٤٧٣/٣.

٢ – أخرجه النسائي، كتاب السَّهْوِ، باب كيف السلام على الشمال؟ ٣ / ٦٣ رقم ١٣٢٥.

٣ – الاذكار للنووي ص ٦٩.

٤ – المجموع ٤٨٢/٣.

٥ – أخرجه الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في التسليم في الصلاة ٣٨٣/١ رقم ٢٩٥. وقال: حسن صحيح،

٦ – أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد ٣٢٢/١ رقم ٤٣١.

٧ – أخرجه الترمذي، كتاب الطهارة، باب أن مفتاح الصلاة الطهور ٥٤/١ رقم ٣. وقال: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب.

٨ – أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب في السلام ٢٣٩/٢ رقم ٩٩٧. وصححه النووي في المجموع ٣ / ٤٧٩.

وذكر بعض المالكية أن الأولى الاقتصار على السلام عليكم، وأن زيادة: ورحمة الله وبركاته هنا خلاف الأولى[١].

وهذا ما جاء من أقوال العلماء في السلام للتحلل من الصلاة باختصار ومن أراد المزيد يراجع من كتب الفقه[٢]، ومن كتب شروح الحديث[٣]. فقد فصلوا القول فيه.

ثانيا: حكمه:

اختلف العلماء في حكم السلام وذلك لاختلاف دلالته على النحو الآتي:

أ- السلام بمعنى التحية:

ابتداء السَّلامِ سنة مؤكدة، لقولهﷺ: "أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ" [٤]، ويستحب مراعاة صيغة الجمع، وإِنْ كان الْمُسَلَّمُ عليه واحدًا. ويجب الرد إِنْ كان السَّلام على واحد. وإِنْ سلَّم على جماعة فالرد في حقهم فرض كفاية[٥]، فإن امتنعوا كلهم أَثموا لقوله تعالى:" وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا" [٦]، ولقولهﷺ؛ "حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلاَمِ. . "[٧]. وحصول هذه الواجبات والحقوق فيها الخير الكثير والأجر العظيم من الله. فالسلام سبب للمحبة التي توجب الإيمان الذي يوجب دخول الجنة.

ب- السلام للخروج من الصلاة:

لقد اختلف العلماء في كيفية السلام للخروج من الصلاة وفي حكمه وعدده، واختلفت الآثار في ذلك أيضا، وسوف أذكر أقوالهم باختصار في ذلك.

فالسلام للتحلل من الصلاة ركن من أركانها وفرض من فروضها لا تصح إلا به، وهذا مذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وهو مذهب الشافعي، ومالك، وأحمد، والأحاديث الصحيحة المشهورة مصرحة بذلك. وقال أبو حنيفة: هو سنة ويحصل التحلل من الصلاة بكل شيء من سلام أو كلام أو قيام أو غير ذلك[٨].

---

١ – ينظر: الاستذكار ٤٨٨/١، وحاشية الدسوقي ١ / ٢٤١.

٢ – ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/١، والهداية ٥٤/١، وبداية المجتهد ١٣٩/١، والمغني٣٩٥/١، والمجموع ٤٧٣/٣.

٣ – ينظر: شرح ابن بطال٤٥٢/٢ ، والاستذكار ٤٨٨/١، والتمهيد٢٠٥/١١، وشرح النووي٨٣/٥، فتح الباري لابن رجب ٣٦٥/٧، وعمدة القاري١٢٤/٦، وشرح القسطلاني١٣٤/٢.

٤ – أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون... ١ / ٧٤ رقم ٥٤.

٥ – ينظر: المجموع للنووي ٥٩٣/٤، والأذكار للنووي ص ٢٤٦.

٦ – سورة النساء الآية ٨٦.

٧ – أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز ٧١/٢ رقم ١٢٤٠.

٨ – ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/١، وبداية المجتهد ١٣٩/١، والمغني لابن قدامة ٣٩٥/١، والمجموع للنووي ٤٨١/٣.

فالتسليمة الأولى للخروج من الصلاة حال القعود فرض عند المالكية والشافعية والحنابلة. وزاد الحنابلة فرضية الثانية أيضا إلا في صلاة جنازة ونافلة؛ لأن الجزء الأخير من الجلوس الذي يوقع فيه السلام فرض. ولا بد من نطق "السلام عليكم" بالعربية وهذا للقادر، ولا يكفي الخروج بالنية ولا بمرادفها من لغة أخرى[١]. لحديث عامر بن سعد عن أبيه قال: "كنت أرى النبيﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده"[٢]، ولأنهﷺ كان يديم ذلك ولا يخل به.

وأقل ما يجزئ في التسليم عند الشافعية والحنابلة قوله: " السلام عليكم " مرة عند الشافعية، ومرتين عند الحنابلة، وأكمله " السلام عليكم ورحمة الله " يمينا وشمالا ملتفتا في الأولى حتى يرى خده الأيمن، وفي الثانية حتى يرى خده الأيسر وينوي الإمام بالتسليمة الأولى الخروج من الصلاة والسلام على من عن يمينه وعلى الحفظة وينوي بالثانية السلام على من على يساره وعلى الحفظة وينوي المأموم بالتسليمة الأولى الخروج من الصلاة والسلام على الإمام وعلى الحفظة وعلى المأمومين من ناحيته وينوي بالثانية السلام على الحفظة وعلى المأمومين من ناحيته [٣].

ولأن "النبيﷺ كان يسلم من صلاته عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيسر"[٤].

وذكر الفقهاء أنه يسن لمن يأتي بالتسليمتين في آخر الصلاة للخروج منها أن يفصل بينهما، وذهب الفقهاء إلى أن المقتدي يتابع إمامه في السلام، بأن يسلم بعده، وقال الجمهور: إن مقارنة المقتدي للإمام في التسليم لا تضر[٥].

أما في الجهر بالتسليم فلا خلاف بين الفقهاء في سنية الجهر بالتسليمة الأولى في حق الإمام، واختلفوا فيما سوى ذلك، فيسن جهر الإمام بالسلام ليسمع المأمومين فيعلموا فراغه من تسليمتيه ويتابعوه[٦].

المبحث الثاني: أحاديث باب السلام في الصلاة.

---

١ – ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي ٥٤/١، والمغني لابن قدامة ٣٩٥/١، والمجموع للنووي ٤٧٦/٣.

٢ – أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته ١ / ٤٠٩ رقم ٥٨٢.

٣ – ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/١، والمغني لابن قدامة ١ / ٣٩٨، والمجموع للنووي ٤٧٤/٣.

٤ – أخرجه النسائي، كتاب السَّهْوِ، باب كيف السلام على الشمال؟ ٣ / ٦٣ رقم ١٣٢٥. وإسناده صحيح.

٥ – ينظر: المجموع للنووي ٤٨٣/٣.

٦ – ينظر: المغني لابن قدامة ١ / ٣٩٩.

الحديث الأول: قال الإمام الطحاوي[1]: "حَدَّثَنَا رَبِيعٌ الْجِيزِيُّ، وَرَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ " أَنَّ رَسُولَ اللهِﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ".

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام الطحاوي فقط.

ترجمة الرواة:

- ربيع الجيزي: هوالربيع بن سليمان بن داود الجيزي، أبو محمد الأزدي" ت٢٥٦هـ"[2]. قال عنه النسائي: لا بأس به، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة[3].
- روح بن الفرج: القطان، أبو الزنباع المصري" ت٢٨٢هـ"[4]. قال عنه ابن فرحون[5]: كان أوثق الناس في زمانه، وقال ابن حجر: ثقة[6].
- أحمد بن أبي بكر الزهري: القاسم بن الحارث بن زرارة أبو مصعب" ت٢٤٢هـ"[7]. قال عنه أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق [8].
- عبد العزيز بن محمَد الدَّرَاوَرْدِيُّ: أبو محمد المدني" ت١٨٧هـ"[9]. قال عنه ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: سيء الحفظ، وقال ابن حجر: صدوق[10].
- مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ: الأسدي" ت١٥٧هـ"[11]. قال عنه ابن معين: ضعيف، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: لين الحديث[12].

---

١ – شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة كيف هو ٢٦٦/١، رقم١٥٨٣. ونخب الأفكار ٤٨٥/٤.

٢ – ينظر: تهذيب الكمال٨٦/٩، وتهذيب التهذيب ٢٤٥/٣.

٣ – ينظر: تسمية مشايخ النسائي ص٦٤، والكاشف ٣٩٢/١، وتقريب التهذيب ص٢٠٦.

٤ – ينظر: تهذيب الكمال ٢٥٠/٩، وتهذيب التهذيب ٢٩٧/٣.

٥ – هو: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري "ت ٧٩٩هـ" صاحب كتاب الديباج المذهب.

٦ – ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لابن فرحون ٣٦٥/١، وتقريب التهذيب ص٢١١.

٧ – ينظر: تهذيب الكمال٢٧٨/١، وتهذيب التهذيب ٢٠/١.

٨ – ينظر: الجرح والتعديل ٤٣/٢، والثقات ٢١/٨، وتقريب التهذيب ص٧٨.

٩ – ينظر: تهذيب الكمال١٨٧/١٨، وتهذيب التهذيب ٣٥٣/٦.

١٠ – ينظر: تاريخ ابن أبي خيثمة ٣٥٦/٢، والجرح والتعديل ٣٩٦/٥، وتقريب التهذيب ص/٣٥٨.

١١ – ينظر: تهذيب الكمال١٨/٢٨، وتهذيب التهذيب ١٥٨/١٠

١٢ – ينظر: تاريخ ابن معين "رواية الدارمي"ص٢٠٨، والجرح والتعديل ٣٠٤/٨، وتقريب التهذيب ص٥٣٣.

- إسماعيل بن محمد: بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني" ت١٣٤هـ"[١]. قال عنه العجلي وأبو حاتم وابن حجر: ثقة[٢].
- عامر بن سعد: بن أبي وقاص الزهري المدني "ت١٠٤هـ"[٣]. قال عنه ابن سعد والعجلي وابن حجر: ثقة[٤].

حكم الحديث:

الحديث إسناده ضعيف لأن فيه الدراوردي فهو سيئ الحفظ، وفيه مصعب الأسدي فهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات والله أعلم.

حكم الإمام العيني على الحديث:

قال عنه: "رواية عبد العزيز بن محمد الدراوردي وَهم، وأن الثابت عن سعد بن أبي وقاصﷺ عن النبيﷺ: أنه كان يسلم تسليمتين"[٥].

أقوال الموافقين:

وافق الإمام العيني في حكمه الإمام الترمذي، إذ قال:" أصح الروايات عن النبيﷺ تَسليمتان، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبيﷺ والتابعين ومن بعدهم"[٦].

وقول العقيلي: "الأسانيد في التسليمتينِ صحاحٌ وثابتة ولا يَصحُ في التسليمة الواحدة شيءٌ"[٧].

وقول ابن حزم: "التسليمة الواحدة لا يَصحُ فيها شيءٌ عن النبيﷺ؛ لأن الأخبار في ذلك إنما هي من طريق فيه: إما مجهول أو ضعيف أو ساقط أو مُرسل"[٨].

وقول ابن عبد البر: "أحاديث التسليمة الواحدة معلولة، ومنها حديث سعد ابن أبي وقاص قد أخطأ الدراوردي، فرواه على غير ما رَوَاه الناس تسليمة واحدة وغيرهُ يروي فيه تسليمتين"[٩].

---

١ – ينظر: تهذيب الكمال٣/١٨٩، وتهذيب التهذيب١/٣٢٩.

٢ – ينظر: تاريخ الثقات ص٦٦، والجرح والتعديل ٢/١٩٤، والكاشف ١/٢٤٩، وتقريب التهذيب ص١٠٩.

٣ – ينظر: تهذيب الكمال١٤/٢١، وتهذيب التهذيب٥/٦٣.

٤ – ينظر: الطبقات الكبرى ٥/١٢٨، وتاريخ الثقات ص٢٤٣، وتقريب التهذيب ص٢٨٧.

٥ – نخب الأفكار ٤/٤٩١.

٦ – سنن الترمذي ٢/٩٠.

٧ – الضعفاء الكبير ١/١٧٧.

٨ – المحلى بالآثار ٣/٤٧.

٩ – الاستذكار ١/٤٨٩.

وقول الإمام النووي: "ليس في الاقتصار على تسليمة واحدة شيء ثابت"[1].

وقول ابن القيم:" لم يثبت عن النبيﷺ في التسليمة الواحدة وجه صحيح"[2].

أقوال المخالفين:

لم أجد من خالف الامام العيني في حكمه.

الترجيح:

رواية الدراوردي عن سعد بن أبي وقاصﷺ غير ثابتة، وذلك لمجيء الحديث من طريقٍ صحيح عن سعد بن أبي وقاص عند الإمام مسلم، قال:" ثنا إسحاق ابن إبراهيم، أخبرنا أبو عامر العقدي، ثنا عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن أبيه، قال: " كُنتُ أرى رسول اللهﷺ يُسلم عن يمينهِ وعن يَساره حتى أرى بَياض خدهِ"[3].

وهذا ما قَصد به الإمام العيني: أن الثابت عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله ﷺكان يُسلم تسليمتين. ومن جهة أخرى: إن الأحاديث الواردة في التسليمة الواحدة مع قلتها ضعيفة بخلاف أحاديث التسليمتين مع كثرتها فإنها صحيحة وبعضها تصل درجة الحسن.

الحديث الثاني: قال الإمام الطحاوي[4]: "حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، قَالَا: ثنا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ "رَضِيَ اللهُ عَنْهَا" أَنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً ".

تخريج الحديث:

- أخرجه الإمام الترمذي[5]، كتاب الصلاة، باب ما جاء في التسليم في الصلاة، وبزيادة "تلقاء وجهه، ثم يميل إلى الشق الأيمن شيئاً"، ٢/٩٠، رقم ٢٩٦.
- وأخرجه ابن ماجه[6]، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من يسلم تسليمة واحدة ١/٢٩٧، رقم ٩١٩.

---

١ – خلاصة الأحكام ١/٤٤٦.

٢ – زاد المعاد في هدي خير العباد: لابن القيم ١/٢٥٠.

٣ – صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته ١/٤٠٩، رقم ٥٨٢.

٤ – شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة كيف هو ١/٢٧٠، رقم١٦١٤. ونخب الأفكار٤/٥١٣.

٥ – قال: حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري، قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة أبو حفص التنيسي، حدثنا زهير بن محمد.

٦ – قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني، حدثنا زهير بن محمد.

- وأخرجه البزار في مسنده[1]، ١١٣/١٨، رقم ٥٥.
- والدار قطني في سننه[2]، كتاب الصلاة، باب ذكر ما يخرج من الصلاة به وكيفية التسليم، ١٧٥/٢، رقم ١٣٥٢.
- والحاكم في المستدرك[3]، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين ٣٥٤/١، رقم ٨٤١.

جميع الطرق عن عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة "رضي الله عنها".

ترجمة الرواة:

- أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد، أبو بكر البرقي" ت٢٧٠هـ"[4]. قال عنه ابن أبي حاتم: صدوق، وقال ابن يونس والسمعاني: ثقة ثبت[5].
- عمرو بن أبي سلمة التنيسي، أبو حفص الدمشقي" ت٢١٣هـ أو بعدها"[6]. قال عنه العقيلي: في حديثه وهم، وقال ابن يونس: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق لهُ أوهام[7].
- زهير بن محمد التميمي العنبري، أبو المنذر الخراساني المروزي" ت١٦٢هـ"[8]. قال عنه ابن معين: ثقة، وقال العجلي: جائز الحديث، وقال أبو حاتم: محلهُ الصدق، وقال ابن حجر: ثقة؛ إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها[9].
- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو المنذر المدني" ت١٤٥هـ أو بعدها"[10]. قال عنه أبو حاتم: ثقة إمام في الحديث، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، رُبما دلس[11].

---

١ – من رواية: محمد بن مسكين والحسن بن عبد العزيز، قالا: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد.

٢ – من رواية: الحسين بن إسماعيل ومحمد بن مخلد، قالا:ثنا محمد بن مسلم قال:ثنا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد.

٣ – قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا زهير بن محمد.

٤ – ينظر: تاريخ الإسلام ٢٧٢/٦.

٥ – ينظر: الجرح والتعديل ٢٦/٢، وتاريخ ابن يونس ٢٦/٢، والأنساب: للسمعاني ١٧٢/٢.

٦ – ينظر: تهذيب الكمال٥١/٢٢، وتهذيب التهذيب٤٣/٨.

٧ – ينظر: الضعفاء الكبير ٢٧٢/٣، وتاريخ ابن يونس ١٦٠/٢، والثقات ٤٨٢/٨، وتقريب التهذيب ص٤٢٢.

٨ – ينظر: تهذيب الكمال٤١٤/٩، وتهذيب التهذيب ٣٤٨/٣.

٩ – ينظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ٣٥٤/٤، وتاريخ الثقات ص١٦٦، والجرح والتعديل٥٩٠/٣، وتقريب التهذيب ص٢١٧.

١٠ – ينظر: تهذيب الكمال٢٣٢/٣٠، والكاشف ٣٣٧/٢.

١١ – ينظر: الجرح والتعديل ٦٤/٩، وتقريب التهذيب ص٥٧٣.

- عروة بن الزبير بن العوام بن خُويلد بن أسد، أبو عبد الله المدني" ت٩٤هـ"[١]. قال عنه ابن سعد والعجلي وابن حجر: ثقة[٢].

حكم الحديث:

الحديث إسناده ضعيف، لأن فيه عمرو التنيسي فهو صدوق في حديثه وهم، وفيه زهير العنبري ففي رواية أهل الشام عنه فيها ضعف، وعمرو شامي، وباقي رجال الحديث ثقات. والله أعلم.

حكم الإمام العيني على الحديث:

قال عنه: هذا حديث منكر[٣].

أقوال الموافقين:

وافق الإمام العيني في حكمهِ الإمام أحمد بن حنبل، إذ قال: "أحاديث التنيسي عن زهير بواطيل"[٤].

وقول الإمام أبو حاتم: "هذا حديث منكر، وهو عن عائشة موقوف"[٥].

وقول الإمام الترمذي: "حديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه"[٦].

وقال أيضاً: "وأصح الروايات عن النبيﷺ تسليمتان وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبيﷺ والتابعين ومن بعدهم"[٧].

وقول البزار: " رواهُ غير واحد موقوفاً ولا نعلم من أسنده إلا عمرو بن أبي سلمة عن زهير"[٨].

وقول الدار قطني: "رواية الموقوف هي الصحيحة، ومن رَفعه فقدْ وهِمَ"[٩].

وقول البيهقي: "تفرد به زُهير بن محمد"[١٠].

---

١ – ينظر: تهذيب الكمال١١/٢٠، وتهذيب التهذيب١٨٠/٧.

٢ – ينظر: الطبقات الكبرى ١٣٧/٥، وتاريخ الثقات ص٣٣١، وتقريب التهذيب ص٣٨٩.

٣ – ينظر: نخب الأفكار٥١٣/٤. الحديث المنكر: ما رواه الضعيف مخالف لما رواهُ الثقات. ينظر: مقدمة ابن الصلاح ص٨٠.

٤ – الجامع لعلوم الإمام أحمد ٢٦٠/١٤.

٥ – العلل لابن أبي حاتم ٣٤٠/٢.

٦ – سنن الترمذي ٩٠/٢.

٧ – المصدر نفسه.

٨ – مسند البزار ١١٣/١٨.

٩ – العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٧٢/١٤.

١٠ – السنن الكبرى ٢٥٤/٢.

وقول ابن عبد البر: "حديث عائشة عن النبيﷺ"أنه كان يسلم تسليمة واحدة" فلم يرفعهُ أحدٌ إلا زهير بن محمد وحده عن هشام بن عُروة عن أبيه عن عائشة عن النبيﷺ، ورواهُ عنه عَمرو بن أبي سلمة وغيرهُ، وزهير بن محمد ضعيف عند الجميع كثير الخطأ لا يُحتج بهِ"[١].

وقول البغوي: "وفي إسنادهِ مقال، وأصح الروايات تسليمتين"[٢].

وقول ابن الجوزي: "الحديث ضعيف، في إسنادهِ زُهير بن محمد"[٣].

وقال عنه النووي: "ضعيف"[٤].

وقول الذهبي: "هذا الحديث من مناكير زُهير"[٥].

وقول ابن القيم: "هو حديث معلول"[٦].

وقول الكتاني: "هو حديث معلول باتفاق أهل الحديث"[٧].

وقول المباركفوري: "الحديث ضعيف رَواهُ عن زهير بن محمد عمرو بن أبي سلمة وهو شامي ورواية أهل الشام عنه ضعيفة"[٨].

أقوال المخالفين:

فإن الحديث قدْ صححه ابن خزيمة[٩]، وابن حبان[١٠]، وقال عنه الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"[١١]، ووافقه الذهبي.

الترجيح:

الراجح ما ذهب اليه الامام العيني ومن وافقه، لأن الحديث لم يرفعه إلا زهير، والصحيح فيه رواية الوقف كما قال الأئمة رحمهم الله تعالى، إذ جاء من طريق: محمد بن يحيى، قال: حدثنا

---

١ – الاستذكار ٤٩١/١.

٢ – شرح السنة ٢٠٧/٣.

٣ – التحقيق في أحاديث الخلاف ٤٠٧/١.

٤ – خلاصة الأحكام ٤٤٥/١.

٥ – تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق للذهبي ١٧٧/١.

٦ – زاد المعاد في هدي خير العباد ٢٥١/١.

٧ – نظم المتناثر من الحديث المتواتر: للكتاني ص٩٨.

٨ – تحفة الأحوذي ١٦٢/٢.

٩ – صحيح ابن خزيمة ٣٦٠/١.

١٠ – صحيح ابن حبان ٣٣٥/٥.

١١ – المستدرك على الصحيحين ٣٥٤/١.

معلى بن أسد العمي، حدثنا وهيب، عن عبيد الله ابن عمر، عن القاسم، عن عائشة "رضي الله عنها"، "أنها كانت تُسلم تسليمةً واحدةً قُبالة وجهها.."[١].

وزهير بن محمد رواية أهل الشام عنه فيها مقال، كما قال الإمام البخاري: "زهير بن محمد التميمي ... رَوَى عنه أهل الشام أحاديث مناكير"[٢].

وقال ابن عدي: "ولعل الشاميين حيث رَووا عنه أخطأوا عليه"[٣].

فالحديث ضعيف كما حكم عليه الإمام العيني.

الحديث الثالث: قال الإمام الطحاوي[٤]:" حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ، وَعَلِيُّ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ التَّنُوخِيِّ، وَبَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ الْجُذَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ، فَقَعَدَ، فَأَحْدَثَ[٥] هُوَ أَوْ أَحَدٌ مِمَّنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ مَعَهُ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، فَلَا يَعُودُ فِيهَا".

تخريج الحديث:

- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[٦]، كتاب صلاة التطوع والإمامة، باب في الإمام يرفع رأسه من الركعة ثم يُحدثُ قبل أن يتشهد ٢٣٣/٢، رقم ٨٤٦٨.
- وأخرجه أبو داود[٧]، كتاب الصلاة، باب الإمام يُحدِث بعدما يرفع رأسه من آخر الركعة ١٦٧/١، رقم ٦١٧.

---

١ – مصنف ابن أبي شيبة، كتابة الصلاة، باب من كان يسلم تسليمة واحدة ٢٦٨/١، رقم ٣٠٧٣، وصحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب إباحة الاقتصار في الصلاة على تسليمة واحدةٍ ٣٦٠/١، رقم ٧٣٠، والمستدرك على الصحيحين، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين ٣٥٤/١، رقم ٨٤١، والسنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصلاة، باب جواز الاقتصار على تسليمة واحدة ٢٥٥/٢، رقم ٢٩٨٦.

٢ – الضعفاء الصغير ص ٦٥.

٣ – الكامل ١٨٧/٤.

٤ – شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة هل هو من فروضها أو من سننها ٤٧٤/١، رقم ١٦٣٨.

٥ – فأحدث: الحدث في الصلاة هو خروج الريح منه، وغيره مم يبطل الصلاة. ينظر: غريب الحديث للخطابي ٤٢٣/٢.

٦ – قال: حدثنا أبو معاوية، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم.

٧ – قال: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم.

- وأخرجه الترمذي[١]، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يحدث في التشهد، وبلفظ: "إذا أحدث – يعني الرجُل–وقدْ جَلس في أخر صلاته قبْل أن يُسلم فقدْ جازت صلاتهُ"، ٢٦١/٢، رقم ٤٠٨.
- والبزار في مسنده[٢]، ٤٢١/٦، رقم ٢٤٥١.
- والدار قطني في سننه[٣]، كتاب الصلاة، باب من أحدث قبل التسليم في أخر صلاته أو أحدث قبل تسليم الإمام فقد تمت صلاته ٢١٦/٢، رقم ١٤٢٢.

جميع الطرق عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سوادة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

ترجمة الرواة:

- إبراهيم بن منقذ بن إبراهيم بن عيسى الخولاني، أبو إسحاق المصري "ت٢٩٦هـ"[٤]. قال عنه ابن يونس: ثقة، وقال الذهبي: إمام حجة[٥].
- علي بن شيبة بن الصلت بن عصفور، أبو الحسن السدوسي البصري "ت٢٧٢هـ"[٦]. من مشايخ الإمام الطحاوي[٧].
- عبد الله بن يزيد القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المقرئ "ت٢١٣هـ"[٨]. قال عنه أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة فاضل[٩].

---

١ – قال: حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم.

٢ – قال: حدثنا أبو كريب، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن الإفريقي عبد الرحمن بن زياد.

٣ – حدثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا يعقوب الدورقي، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا عبد الرحمن بن زياد الأفريقي.

٤ – ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٢٩١/٦.

٥ – ينظر: تاريخ ابن يونس ٣٠/١، وسير أعلام النبلاء ٥٠٣/١٢.

٦ – ينظر: تاريخ بغداد ٣٩٣/١٣، وتاريخ الإسلام ٥٧٩/٦.

٧ – ينظر: تاريخ ابن يونس ١٥٤/٢، ومغاني الأخيار ٣٥٢/٢.

٨ – ينظر: تهذيب الكمال ٣٢٠/١٦، وتهذيب التهذيب ٨٣/٦.

٩ – ينظر: الجرح والتعديل ٢٠١/٥، والكاشف ٦٠٩/١، وتقريب التهذيب ص٣٣٠.

- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، أبو خالد المعافري "ت١٥٦هـ"[١]. قال عنه أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن حجر: ضعيف في الحديث[٢].
- عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري قاضي إفريقية، أبو الجهم "ت١١٣هـ"[٣]. قال عنه ابن حبان: من ثقات المصريين، وإنما وقعت المناكير له من جهة عبد الرحمن بن زياد الإفريقي لا من جهته، وقال الذهبي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف[٤].
- بكر بن سوادة بن ثمامة الجذامي، أبو ثمامة المصري "ت١٢٨هـ"[٥]. قال عنه ابن معين، وابن حجر: ثقة[٦].

حكم الحديث:

الحديث إسناده ضعيف لأن فيه ابن زياد الأفريقي، وأبو الجهم، فهما ضعيفان في الحديث، وباقي رجال الحديث ثقات، والله أعلم.

حكم الإمام العيني على الحديث:

قال عنه: "الحديث مضطرب"[٧].

أقوال الموافقين:

وافق الإمام العيني في حكمه هذا الإمام أبي حاتم، إذ قال: "هو حديث منكر"[٨].

وقول الإمام الترمذي: "هذا حديثٌ ليس إسنادهُ بالقوي، وقدْ اضطربوا في إسنادهِ"[٩].

وقول البزار: "هذا الحديث لا نعلم رَواه عن النبيﷺ إلا عبد الله بن عمرو، وعبد الرحمن بن رافع لا نعلم رَوَى عنه إلا الإفريقي ولم يكن بحافظ للحديث ولا نعلم لهُ طريقاً إلا هذا الطريق"[١٠].

---

١ – ينظر: تهذيب الكمال ١٠٢/١٧، وتهذيب التهذيب ١٧٣/٦.

٢ – ينظر: الجرح والتعديل ٢٣٥/٥، والضعفاء والمتروكون للنسائي ص٦٦، وتقريب التهذيب ص٣٤٠.

٣ – ينظر: الجرح والتعديل ٢٣٢/٥، وتهذيب الكمال ٨٣/١٧، وتهذيب التهذيب ١٦٨/٦.

٤ – ينظر: مشاهير علماء الأمصار: لابن حبان ص١٩٥، والكاشف ٦٢٦/١، وتقريب التهذيب ص٣٤٠.

٥ – ينظر: تهذيب الكمال ٢١٤/٤، وتهذيب التهذيب ٤٨٣/١.

٦ – ينظر: تاريخ ابن معين "رواية الدارمي"ص٧٨، وتهذيب التهذيب ٤٨٣/١، وتقريب التهذيب ص١٢٦.

٧ – نخب الأفكار ٥٤١/٤.

٨ – الجرح والتعديل ٢٣٢/٥.

٩ – سنن الترمذي ٢٦١/٢.

١٠ – مسند البزار ٤٢١/٦.

وقول الدار قطني: "عبد الرحمن بن زياد ضعيف لا يحتجُ به"[١].

وقول الخطابي: "هذا الحديث ضعيف وقدْ تكلم الناس في بعض نقلتهِ"[٢].

وقول البيهقي: "الحديث ضعيف، رَواهُ الإفريقي عن عبد الرحمن بن رافع وغيـــره عن عبد الله، وعبد الرحمن الإفريقي قد ضَعفهُ أهل العلم بالحديث يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم، واختُلفَ عليه في لفظ الحديث"[٣].

وقول ابن عبد البر: "هذا الحديث لا يَصِح؛ لأنه انفرد به الإفريقي عبد الرحمن بن زياد، لم يروهِ غيره، وليس بحجة فيما يرويه وينفرد به عند الجميع لضعفه في نقله"[٤].

وقول البغوي: "هذا حديث ليس إسناده بالقوي، وقد اضطربوا في إسناده"[٥].

وقول ابن الجوزي: "هذا حديثٌ لا يَصِحُ عن رسول اللهﷺ"[٦].

وقول النووي: "اتفق الحفاظ على ضعفهِ؛ لأنهُ مُضطرب ومنقطع ومن رواية عبد الرحمن بن زياد الإفريقي وهو ضعيف بالاتفاق"[٧].

وقول الذهبي: "عبد الرحمن بن رافع التنوخي حديثهُ منكر، وهذا الحديث من مناكيره، ولعل تلك النكارة جاءت من قبل صاحبه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي"[٨].

أقوال المخالفين:

---

١ – سنن الدار قطني ٢/٢١٦.

٢ – معالم السنن ١/١٧٥.

٣ – السنن الكبرى ٢/١٩٩، ومعرفة السنن والآثار ٣/١٠١.

٤ – الاستذكار ١/٥٢٤.

٥ – شرح السنة ٣/٢٧٧.

٦ – العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لابن الجوزي ١/٤٤٢.

٧ – خلاصة الأحكام ١/٤٤٩.

٨ – ميزان الاعتدال ٢/٥٦٠.

لم أجد قولاً مخالفاً. فالحديث قد جاء بعدة روايات وألفاظهُ مُضطربة، إذ جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول اللهﷺ: "إذا قَعَدَ الإمام في آخر ركعة من صلاته، ثم أحدث قبـــل أن يتشهد فقد تمت صلاته"[1].

وفي رواية: قال مُعاذ: لقيت عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، فحدثني عن عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سوادة، فقلتُ له: لقيتهما جميعاً، فقال: كليهما حدثني بهِ عن عبد الله بن عمرو أن رسول اللهﷺ، قال: "إِذَا رَفَعَ الْمُصَلِّي رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ، وَقَضَى تَشَهُّدَهُ، ثُمَّ أَحْدَثَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، فَلَا يَعُودُ لَهَا"[2].

وفي روايةٍ أخرى: عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي وبكر بن سوادة عن عبد الله بن عمرو أن رسول اللهﷺ، قال: "إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ، فَقَعَدَ، فَأَحْدَثَ هُوَ أَوْ أَحَدٌ مِمَّنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ مَعَهُ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، فَلَا يَعُودُ فِيهَا"[3].

ومن ناحيةٍ أخرى: الحديث في إسناده الإفريقي وابن رافع التنوخي وهما ضعيفان. فحكم الإمام العيني عليه بالاضطراب صحيح بعد تتبع واستقراءٍ منه.

الخاتمـــــة

أهم النتائج التي توصل إليها البحث:

١. الحكم على الأحاديث التي تتعلق بالسلام وغيره للإمام العيني يدل دلالة واضحة على سعة علمه ومعرفته بالجرح والتعديل.
٢. الحكم على الأحاديث بضعفها ولاسيما ما يتعلق بالتسليمة الواحدة كان حكما دقيقا وموفقا من الشيخ العيني رحمه الله تعالى، فقد كان عارفا بأحوال الرجال وعلل الحديث.
٣. أن أحاديث التسليمة الواحدة لا يصح فيها شيء وأن الثابت في الصحيح تسليمتان.
٤. يستحب للمصلي أن يقول:" السلام عليكم ورحمة الله" وإن اكتفى بقوله: "السلام عليكم" كانت صلاته صحيحة.

المصادر والمراجع

---

١ – السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصلاة، باب مُبتدأ فرض التشهد، من رواية: أبي عبد الله الحافظ، قال: ثنا أحمد بن سلمان، ثنا محمد بن غالب، وموسى بن الحسن، قالا: ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن زياد، عن بكر بن سوادة، عن عبد الله بن عمرو بهِ ١٩٩/٢، رقم ٢٨٢٢.

٢ – شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة، هل هو من فروضها أو من سننها ٢٧٥/١، رقم ١٦٤٠.

٣ – سبق تخريجها في ص ١٣.

بعد القرآن الكريم.

١. الأذكار: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) تح: عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٤ هـ.
٢. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: لأبي حاتم محمد بن حبان (ت٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت٧٣٩هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.
٣. الاستذكار: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، تح: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
٤. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ) دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ.
٥. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ) دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ.
٦. تاريخ ابن معين (رواية الدوري): لأبي زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، تح: الدكتور أحمد محمد نور، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٣٩٩هـ.
٧. تاريخ ابن يونس المصري: لعبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبي سعيد (ت٣٤٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
٨. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام: شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تح: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣ م.
٩. تاريخ أسماء الثقات: لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي المعروف بابن شاهين (ت٣٨٥هـ)، تح: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، ط١، ١٤٠٤هـ.
١٠. تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تح: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
١١. تاريخ الثقات: لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت٢٦١هـ)، دار الباز، ط١، ١٤٠٥هـ.
١٢. التاريخ الكبير: لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري (ت٢٥٦هـ)، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيد آباد، الدكن.

١٣. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٤. تذكرة الحفاظ: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ.
١٥. تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي: للنسائي (ت٣٠٣هـ)، تح: الشريف حاتم بن عارف، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٣هـ.
١٦. تقريب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تح: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ.
١٧. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
١٨. تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، مطبعة دار المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.
١٩. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، الكلبي المزي (ت٧٤٢هـ)، تح: الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
٢٠. الثقات: لمحمد بن حبان أبي حاتم الدارمي البُستي (ت٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ.
٢١. الجامع لعلوم الإمام أحمد" علل الحديث": أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: إبراهيم النحاس، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي، الفيوم، مصر،ط١، ١٤٣٠ هـ.
٢٢. الجرح والتعديل: ، لإبن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ.
٢٣. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ) تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
٢٤. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت١٢٣٠هـ) دار الفكر، لا.ط،لا.ت.

٢٥. زاد المعاد في هدي خير العباد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة ، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ.
٢٦. الزاهر في غريب الفاظ الشافعي: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت ٣٧٠هـ) تح: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع، لا.ط،لا.ت.
٢٧. الزاهر في معاني كلمات الناس: لمحمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبي بكر الأنباري (ت٣٢٨)، تح: الدكتور حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
٢٨. سنن ابن ماجه: لأبن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
٢٩. سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
٣٠. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ.
٣١. سنن الدار قطني: لأبي الحسن علي بن عمر الدار قطني (ت٣٨٥هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ.
٣٢. السنن الصغرى للنسائي (المجتبى من السنن): لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ.
٣٣. السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي ، أبي بكر البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ.
٣٤. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ.
٣٥. شرح صحيح البخاري: لأبن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت٤٤٩هـ)، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ.
٣٦. شرح القسطلاني: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني المصري (ت ٩٢٣هـ) المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣ هـ.
٣٧. شرح معاني الآثار: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المعروف بالطحاوي (ت٣٢١هـ) تح: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ.

٣٨. شرح النووي: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٣٩. صحيح ابن خزيمة: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت٣١١هـ)، تح: د محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
٤٠. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) تح: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ. شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا.
٤١. صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٢. الضعفاء الصغير: لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (ت٢٥٦هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
٤٣. الضعفاء الكبير: لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت٣٢٢هـ)، تح: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
٤٤. الضعفاء والمتروكون: لأبي الحسن علي الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، تح: الدكتور عبد الرحيم محمد القشقري، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٤٥. الضعفاء والمتروكون: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
٤٦. الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد البغدادي، المعروف بابن سعد (ت٢٣٠هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
٤٧. العلل لابن أبي حاتم: الرازي (ت٣٢٧هـ)، تح: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: الدكتور سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط١، ١٤٢٧هـ.
٤٨. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لجمال الدين أبي الفرج الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تح: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط٢، ١٤٠١هـ.
٤٩. العلل الواردة في الأحاديث النبوية: لأبي الحسن الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، تح: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ.
٥٠. العلل ومعرفة الرجال (رواية عبد الله): لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تح: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ.

٥١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٢. عون المعبود شرح سنن أبي داود: لأبي عبد الرحمن محمد أشرف بن أمير شرف الحق الصديقي العظيم آبادي (ت١٣٢٩هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
٥٣. كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ) تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٥٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي (ت٧٩٥هـ) تح: مجموعة من المحققين، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، مكتب تحقيق دار الحرمين، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ.
٥٥. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣هـ.
٥٦. الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، تح: مجموعة من المحققين، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ.
٥٧. كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ) دار الكتب العلمية.
٥٨. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لأبي حاتم محمد بن حبان الدارمي البُستي (ت٣٥٤هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
٥٩. المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) دار الفكر.
٦٠. المحلى بالآثار: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت.
٦١. المراسيل: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، تح: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٣٩٧هـ.
٦٢. المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
٦٣. مسند أبي يعلى: لأبي يعلى أحمد بن علي التميمي الموصلي (ت٣٠٧هـ)، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ.

٦٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ.
٦٥. مسند البزار المنشور: لأبي بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار (ت٢٩٢هـ)، تح: مجموعة من المحققين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٩م.
٦٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت٧٧٠هـ) المكتبة العلمية، بيروت.
٦٧. المصنف: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط٢، ١٤٠٣هـ.
٦٨. معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ.
٦٩. المعجم الكبير: لسليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢.
٧٠. معرفة أنواع علوم الحديث ويعرف بـ (مقدمة ابن الصلاح): لعثمان بن عبد الرحمن أبي عمرو، (ت٦٤٣هـ)، تح: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، ١٤٠٦هـ.
٧١. المغني: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الشهير بابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ.
٧٢. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ) دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ.
٧٣. مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
٧٤. موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله: لمجموعة من المؤلفين، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠١م.
٧٥. الموطأ: لمالك بن أنس الأصبحي المدني (ت١٧٩هـ)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، أبو ضبي، الإمارات، ط١، ١٤٢٥هـ.
٧٦. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين أبي عبد الله الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ.

٧٧. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار: لبدر الدين العيني الحنفي (ت٨٥٥هـ)، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٩هـ.
٧٨. الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ) تح: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان.